

والامة ان يؤتمرا بما عليها من خيرة سيدها وخصوف الالهيين يعني  
 يجب على الرجل اذ به ما عليه من رزقه واولاده وابائهم  
 وان علم ان نفقتهم وكسوتهم اذا كانا محتاجين اليه وحق الرزق  
 واجب على الزوج وان كان له مال كثير واقضاء السلم على غيره  
 ومن لم يوفه وقر السلم وعبادة المدين والكسوة على مولى المدين  
 اذ الشهد في سبيل وشمته المعاطن وحوادث الكفارة واكرم  
 الحار واكرم الضيف والسرى الناس والصبر في قضاء الدين  
 فيما اصابه من الفقر والمريض وبعث الاقارب وغير ذلك من وجوه الخصال  
 على وجه من الله تعالى والعبادة يعني بكره الايضاه الله تعالى يحرم على  
 وغيره والمرد يعني لا يكون مجازاة اذ ان الزكاة بل يودعها على الطريق  
 ويعطى ايضا بقدر وسعه من الصدقات غير العاجية ورجح الضيف  
 يعني يكن له شفعة رجعة للمدين من الصفا رواه كذا رواه  
 بين الناس ومحبته الرجل لا حية ما حيت لسنه واماطة الاذي  
 هذه سبع وصعيرن شعبة وهي التي ارادها النبي صلى الله عليه  
 وتو القديان بضع وسبعون شعبة وكل امرئ في من اواراه الله  
 وقرابه غير ما ذكرنا من ذبح في هذه الاعداد عليه واذا  
 اماطة الاذي عن الطريق والمرد بانها هي الاقل لاماطة  
 الابدان يعني اقل شغب الايمان البقاء الاذي عن طريق المسلمين  
 سواك او حجر او عظم او فم شجر ياتي به من غير في الطريق ومنه  
 ان لا ينزل ولا يلقى في الطريق ما ياتي به المار بغير حرفة في الغار  
 او الماء حجارة يطعم او ان تقطع والبول في الطريق وما اشبه ذلك  
 فانه امر امره نفسه بنى من هذه الاشياء ثم لم يفعلها اذ  
 الله تعالى يكون هذا من الايمان اذ منعه وفع العلم والقرعة على المسلمين

لا يودي

Copyright ... niversity